مجلة العلوم البحتة والتطبيقية
Journal of Pure & Applied Sciences
www.Suj.sebhau.edu.ly ISSN 2521-9200
Received 18/01/2017 Revised 12/04/2017 Published online 03/06/2018

تجربة ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة

على أبوبكر نورالدين[1] و *أبو عزوم اللافي عبدالرحيم[1] و يونس أمبية بو خطوه[2]
[1]قسم التمويل–كلية الاقتصاد والمحاسبة–جامعة سبها، ليبيا
[2]قسم المهن الإدارية والمالية–المعهد العالي للعلوم والتقنية–وادي الشاطئ، ليبيا
*المراسلة: Abo.aboujdiryha@sebhau.edu.ly

الملخص هذه الورقة تعرض التجربة الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة' واعتمدت على اسلوب المقارنة الوصفية وذلك بهدف تفادي مشكلة قلة البيانات والاحصاءات. حيث تم مقارنة اهم الخطوات والسياسات والاجراءات التي اتبعتها الدول الاخرى في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة مع الخطوات والسياسات والاجراءات التي اتبعت في ليبيا. توصلت الدراسة إلى أن هناك تشابه ما بين التجربة الليبية وتجارب الدول الاخرى، من حيث وجود تعريف محدد للمشروعات الصغرى والمتوسطة، وجود جهة حكومية مشرفة على قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة تتكون من حاضنات ومراكز اعمال، وايضا وجود مؤسسات مالية تعنى بتمويل وضمان الاقراض تلك المشروعات، واخيرا تقديم بعض المزايا والاعفاءات كنوع من الدعم والتحفيز للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

كلمات افتتاحية: المشروعات الصغرى والمتوسطة، الخطوات والسياسات والاجراءات، ليبيا.

Developing Small and Medium Enterprises SMEs: the case of Libya

Ali A. Nooraldean[a] , *Aboazom A. Aboujdiryha[a] , Uones I. Abukhtwah[b]
[a]Department of Finance, College of Economy /Sebha University, Libya
[b]Administration and Finance Department, Higher Institute of Science and Technology, Wadi Al-Shati, Libya
*Corresponding author: Abo.aboujdiryha@sebhau.edu.ly

Abstract The paper compares the Libyan experience in developing SMEs with experience of other countries. The paper found that there is a similarity between the Libyan experience and the experiences of other countries' in terms of a specific definition of SMEs, and the governmental entity supervising the SMEs consisting of incubators and business centers', and also financial institutions that finance and guarantee lending for SMEs and finally provide some advantages and exemptions as a kind of support and motivation for SMEs.

Keywords: the SMEs, the steps, policies, procedures, Libya.

1– المقدمة :

في هذه الورقة سيتم التطرق الى التجربة الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، وان كانت التجربة الليبية حديثها نسبيا مقارنة مع تجارب الدول الاخرى، حيث ادركت الجهات المسؤولة وصانعي السياسات الاقتصادية بأهمية الدور الكبير الذي يلعبه هذا القطاع المهم في احداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

فالمشروعات الصغرى والمتوسطة تساهم بدور ايجابي وكبير في توفير فرص العمل والتقليل من معدلات البطالة، كما تساهم ايضا في توفير السلع والخدمات، كما تعتبر المصدر الرئيسي لتوفير السلع والخدمات التي تحتاج اليها المشروعات الكبرى، كما تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة أحد أهم القطاعات الاقتصادية التي تساهم في التنمية المكانية للمناطق الريفية و النائية، فضلا عن هذا كله تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة حضانة للأفكار الرائدة والمتميزة وتبادل للخبرات والاستشارات والتدريب.

عمليا' فإن إحدى الدراسات التي أجريت على مجموعة من الدول التي حققت تقدما اقتصاديا واجتماعيا ملموسا (كندا، ماليزيا، النرويج، كوريا الجنوبية وتونس) استخدمت خمس مجموعات من الادوات لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، ومن بين تلك الادوات تنشيط القطاع غير الرسمي والمشروعات الصغرى والمتوسطة بالإضافة إلى الاستثمار المكثف في التعليم وتنمية مهارات الحماية الاجتماعية للفئات الضعيفة والاستثمار في شبكات الأمان، برامج فعالة لتعزيز سوق العمل، وتوفير بيانات دقيقة والاستفادة منها في تحديث المؤشرات والسياسات الاجتماعية بصورة منتظمة (1).

اما من الناحية الواقعية للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا فإن الارقام تشير إلى تدني الدور التي تلعبه تلك

المشروعات في الاقتصاد الليبي وذلك حسب احصاءات المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، والتي تشير الي انخفاض عدد المشروعات الصناعية الصغرى والمتوسطة في ليبيا مقارنة بإجمالي عدد المشروعات الصناعية. فحسب احصاءات المنظمة لسنة 1998 بلغت نسبة تلك المشروعات في ليبيا (29.3%) وهي أقل نسبة في الدول العربية. أما من حيث نسبة عدد العاملين في المشروعات الصغرى والمتوسطة الصناعية فيشير الجدول التالي رقم (1) الى أن ليبيا تأتي في المرتبة الثالثة ما قبل الاخيرة بنسبة بلغت (40.3%). هذا ويأتي ترتيب ليبيا في المنتصف بنسبة (35%) من حيث مساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة في الصادرات الصناعية التحويلية وذلك كما هو موضح في بنفس الجدول رقم (1) (2).

جدول رقم (1) يوضح وضع المشروعات الصغرى والمتوسطة الصناعية (SME) في ليبيا بالمقارنة مع الدول العربية الاخرى

الدولة	نسبة SME	نسبة العمالة في SME	مساهمة SME في الصادرات الصناعية
الاردن	%77.8	%60.2	%68.1
الامارات	%55.9	%23.8	-
البحرين	%81.2	%72.5	%9.2
الجزائر	%55.6	-	-
السعودية	%67	%38.4	%5.2
العراق	%67	%52.4	-
الكويت	%80.5	%62	%12.2
المغرب	%80.6	%74.3	%74.1
اليمن	%70.6	%63.9	-
تونس	%76.6	%71.1	%77.3
سوريا	%76.4	%61.3	%75.8
عمان	%44.6	%58.1	%21.9
فلسطين	%48.5	%56.4	-
قطر	%88.8	%60.6	%39.8
لبنان	%78.5	%66.9	-
ليبيا	%29.3	%40.3	%35
مصر	%71.6	%54.4	%54.7

يرجع هذا التدني في مساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا إلى عدة أسباب من بينها انخفاض الدعم المالي الحكومي لقطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة. في الوقت الذي نجد فيه مبالغ مالية ضخمة ضمن ميزانيات التحول خصصت لمشاريع البنية الاساسية من طرق وكهرباء وصحة وتعليم، ومبالغ ضخمة اخرى خصصت للمشاريع الزراعية والصناعية والخدمية الكبرى، في المقابل تضمنت تلك الميزانيات مبالغ مالية محدودة لتمويل مشاريع المبادرات الفردية في مجال الصناعة والزراعة واستغلال الثروة الحيوانية وذلك عن طريق الاقتراض من المؤسسات المالية المتخصصة بما يتمشى مع طبيعة كل قطاع (5).

من بين الأسباب الأخرى وراء تدني مستوي مساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا هو صعوبة الحصول على التمويل من المؤسسات المالية، ففي دراسة (3) أوضحت بأن أصحاب المشروعات الصغرى في ليبيا يرغبون في الحصول على تمويل من المصارف لغرض تمويل عمليات النمو والتوسع، ولكن المصارف تعزف عن قبول طلباتهم مما يطرا بأصحاب تلك المشروعات بالاعتماد على مدخراتهم الخاصة، والاقتراض من الأصدقاء والاقراب، والاعتماد على الأرباح المحتجزة والائتمان التجاري لتمويل عمليات النمو والتوسع. كما أوضحت دراسة (3) بأن الأسباب وراء عزوف المؤسسات المالية عن تقديم التمويل للمشروعات الصغرى في ليبيا يرجع إلي العوامل التالية وهي: ضعف في عملية التخطيط، عدم الالمام بجوانب الإدارة المالية لأصحاب تلك المشروعات والعوامل الثقافية، عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل وضمان التمويل للمشروعات الصغرى والمتوسطة، عدم توفر معلومات مالية عن المشروعات الصغرى والمتوسطة الطالبة للتمويل، القيود المفروضة على المصارف في مجال التعامل مع المشروعات الصغرى والمتوسطة.

كما أوضحت دراسة (4) بأن هناك مجموعة من العوامل متعلقة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا والتي لها التأثير على إمكانية حصولها على الائتمان من عدمه من قبل المصارف وتتمثل تلك العوامل الخلفية التعليمية لأصحاب تلك المشروعات، حجم المشروع، الضمانات، تاريخ تأسيس وخطط عمل المشروع.

1-1 مشكلة البحث :

تلقى المقدمة السابقة الضوء على مدى تدني الدور الذى تلعبه المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، أهم العوامل المؤثرة على ضعف ادائها مقارنة بالدول الاخرى، الامر الذى يقود الى طرح التساؤل التالي:

هل الخطط والسياسات التي اتبعتها ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة تختلف عن الخطط والسياسات التي اتبعتها الدول الأخرى في هذا المجال؟

2-1 اهداف البحث :

الهدف من هذه الدراسة هو :

1) معرفة الخطط والسياسات التي اتبعتها الدول فحققت نجاحا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

2) استعراض الخطط والسياسات التي اتبعتها ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

3) مقارنة الخطط والسياسات التي تم اتباعها في الدول الاخرى مع الخطط والسياسات التي تم اتباعها في ليبيا لمعرفة أوجه القصور في الخطط والسياسات الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

3-1 منهجية البحث :

نظرا لعدم توفر البيانات والتي على ضوئها يمكن تقييم التجربة الليبية في مجال تطوير وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة' فإن هذه الدراسة ستعتمد على المنهج المقارن الوصفي، بحيث سيتم عرض أهم الخطوات والاجراءات التي تبنتها العديد من الدول في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة ومقارنتها مع الخطوات والاجراءات التي تبنتها ليبيا في هذا المجال، ومن تم استخلاص أهم النتائج ما بين تجارب الدول الاخرى والتجربة الليبية.

لتحقيق أهداف الدراسة، تم تقسيم الدراسة إلى أربعة أجزاء الجزء الاول المقدمة، الجزء الثاني تجارب الدول الاخرى في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، الجزء الثالث تجربة ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، الجزء الرابع والاخير النتائج والتوصيات.

2-تجارب الدول الاخرى في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة

نظرا لكثرة التجارب الدولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، فإن هذه الدراسة تركز على دوافع الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة، والمعايير المستخدمة من قبل أغلب الدول لتصنيف المشروعات الصغرى والمتوسطة، وأهم الخطوات التي تم اتباعها في أغلب الدول في مجال الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك على النحو التالي:

2-1 دوافع الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة :

لكل دولة دوافعها الخاصة وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة، إلى أنه توجد قواسم مشتركة ما بين الدول سواء كانت دول نامية او دول متقدمة، وقد لخص(نورالدين و ابوقرين تلك الدوافع فيما يلي:

1) تشجيع روح المبادرة والريادة في مجال الأعمال وتبنى الأفكار الابداعية لإقامة المشاريع.
2) توفير فرص العمل للحد من مشكلة البطالة.
3) تحسين مستوى دخول العاملين بالمشروعات الصغرى والمتوسطة.
4) توفير المنتجات والسلع الوسيطة والخدمات التي تحتاج اليها المشروعات الكبرى.
5) قدرة المشروعات الصغرى والمتوسطة على التكيف والتأقلم مع الظروف الصعبة والطارئة خلال فترة الركود الاقتصادي والمرونة العالية على الاستجابة لجميع التغيرات التي تحصل في البيئة المحيطة وذلك على عكس المشروعات الكبرى.
6) تحقيق التنمية المكانية وخاصة في المناطق النائية والارياف.
7) الاستفادة من المواد الخام المحلية وذلك عن طريق إقامة مشروعات تعتمد على المواد الخام المحلية.
8) استخدام التكنولوجيا المحلية، وتدريب العاملين.
9) المساهمة في تحقيق سياسة احلال الواردات وتنمية الصادرات.
10) تنويع مصادر الدخل وخاصة بالنسبة للدول التي يعتمد اقتصادها على إنتاج وتصدير سلعة واحدة فقط مثل الدول النفطية.

2-2 تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة:

يختلف تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة من دولة إلى أخرى وذلك بحسب ظروف كل دولة وحجم اقتصادها وبالرغم من ذلك إلا أن أغلب الدول تعتمد على معيار الكمي أو الوصفي أو المعياران معا في تعريفها للمشروعات الصغرى والمتوسطة (6) (7).

المعيار الكمي: يعتمد على عدد العاملين، قيمة رأس المال، قيمة الأصول الثابتة أو قيمة المبيعات.

المعيار الوصفي: يعتمد على هيكل الملكية للمشروع أو شكله القانوني، طريقة ادارة المشروع، والمنطقة التي يخدمها المشروع ومصادر حصوله على المواد الخام ومستلزمات التشغيل والانتاج.

2-3 الخطط والسياسات التي تبنتها تجارب الدول الاخرى في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

في دراسة (نورالدين، ابوقرين) بعنوان تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة أبرزت أهم الخطط والسياسات والبرامج والاجراءات التي تبنتها عينة من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، والتي تمثلت في الاتي:

1) توفير إطار قانوني وتشريعي ينظم عمل المشروعات الصغرى والمتوسطة وعلاقتها بالغير والمزايا والاعفاءات التي تتمتع بها.

2) إنشاء هيئات ومؤسسات حكومية أو غير حكومية تتولي مهمة دعم وتحفيز المشروعات الصغرى والمتوسطة وتدليل كل الصعاب التي تواجهها سواء من الناحية الإدارية والفنية.

3) دراسات الجدوى.

4) إنشاء حاضنات الاعمال بهدف دعم المبادرين من أصحاب المشروعات الطموحة الذين لا تتوافر لديهم الموارد المالية الكافية لإنشاء تلك المشروعات.

5) إنشاء مراكز للتدريب والاستشارات بهدف رفع من كفاءة ومهارات أصحاب المشاريع والعاملين بها.

6) إنشاء مؤسسات مالية متخصصة بتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة وظيفتها الاساسية تقديم الدعم المالي لتلك المشاريع بشروط ميسرة وبأسعار فائدة منخفضة.

7) إنشاء صناديق ضمان مخاطر الائتمان الممنوح للمشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف تشجيع المؤسسات المالية على اقراضها.

8) إنشاء جهات تتولى مساعدة المشروعات الصغرى والمتوسطة على تسويق وتصدير منتجاتها، وتخصيص جزء من العقود والمشتريات الحكومية للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

3- تجربة ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

هذا الجزء سيتناول التجربة الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة' حيث يتناول الدوافع وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة' والمعايير المستخدمة في تصنيفها' والخطط والسياسات المتبعة للنهوض بقطاع المشاريع الصغرى والمتوسطة وأخيرا تقييم التجربة الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك على النحو التالي:

3-1 دوافع الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

تتمثل الدوافع الرئيسة وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا بتوفير فرص عمل للباحثين عن العمل من خرجي الجامعات والمعاهد التقنية المتوسطة والعليا، وكذلك توفير فرص عمل لأصحاب الدخل المحدود الذين يرغبون في إقامة مشاريع اقتصادية تساهم في تحسين مستوى دخولهم ولكن لا يملكون التمويل الكافي لإقامه تلك المشاريع.

من ضمن الشرائح المستهدفة من برنامج تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا فائض الملاكات الوظيفية والمتمثلين في العاملين بشركات القطاع العام المتعثرة والدوائر والأجهزة الحكومية والمنفكين من القوات المسلحة.

من الدوافع الأخرى وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا المساهمة في تشجيع روح المبادر والابتكار والإبداع من خلال تبني المشروعات التي تعتمد على أفكار جديدة.

من الاسباب الأخرى أيضا وراء الاهتمام بتنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة هي المساهمة في تنويع مصادر الدخل للاقتصاد الوطني بدلا من الاعتماد على مورد وحيد وهو النفط. والمساهمة في أحداث التنمية المكانية للمناطق الريفية والنائية، وتوفير السلع والخدمات التي تحتاج إليها المشاريع الكبيرة، بإقامة مشاريع تعتمد على استغلال الموارد المحلية.

3-2 تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

عرف قرار رقم (472) لسنة 2009 الصادر عن اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) المشروعات الصغرى والمتوسطة على النحو التالي[i]:

المشروعات المتناهية الصغر : هي المشروعات التي لا تزيد قيمة القرض الواحد فيها على 10.000 د.ل.

المشروعات الصغرى : هي المشروعات التي لا تتجاوز قيمة القرض الواحد فيها 1000.000 د.ل، ولا يزيد عدد العاملين فيها على 25 فردا.

المشروعات المتوسطة : هي المشروعات التي تزيد قيمة القرض الواحد فيها على 1000.000 د.ل ولا تتجاوز قيمة 5000.000 د.ل، أو يتجاوز عدد العاملين فيها 25 فردا.

هذا التعريف يختلف عن تعريف وزارة الصناعة التي تعرف المشروعات الصغرى والمتوسطة على النحو التالي:

المشروعات الصناعية الصغيرة (متناهية الصغر) : هي المشروعات التي لا تزيد قيمة الاصول الثابتة فيها (الآلات والمعدات) على 250.000 د.ل وعدد العمالة فيها لا يتجاوز 10 أفراد.

المشروعات الصناعية الصغرى : هي المشروعات التي لا تزيد قيمة الاصول الثابتة فيها (الآلات والمعدات) على 1000.000 د.ل وعدد العمالة فيها لا يتجاوز 50 فرد.

المشروعات الصناعية المتوسطة : هي المشروعات التي لا تزيد قيمة الأصول الثابتة فيها (الآلات والمعدات) على 5000.000 د.ل وعدد العمالة فيها لا تتجاوز 80 فرد.

الاختلاف بين التعريفين، هو اعتماد تعريف اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) على قيمة القرض كأحد معايير تحديد حجم المشروع، بينما اعتمد تعريف وزارة الصناعة على قيمة الأصول الثابتة لتحديد حجم المشروع. كما يختلف التعريفين من حيث عدد العاملين في كل نوع من أنواع المشاريع، فطبقا لتعريف اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) عدد العاملين في المشروعات الصغرى لا يزيد عن 25 عامل وفى المشروعات المتوسطة يتجاوز عدد العاملين 25 عامل. في المقابل حدد تعريف وزارة الصناعة عدد العاملين بالمشروعات الصغرى بأنه يتجاوز 10 عمال ولا يتجاوز 50 عامل، بينما حدد عدد العاملين بالمشروعات المتوسطة بأنه لا يتجاوز 80 عامل.

3-3 خطط وسياسات تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

من الخطوات التي اتخذت في ليبيا لدعم تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة ما يلي:

– إنشاء مصرف التنمية بموجب قانون رقم (8) لسنة 1981 والذى كان من أحد أهم أهدافه تمويل مشروعات القطاع الخاص المتمثلة في التشاركيات والحرفيين والأسر المنتجة. قيمة القرض الذى يمنحه المصرف للمشروعات الصغرى والمتوسطة تغطي نسبة 80% من إجمالي قيمة التوريدات للآلات والمعدات، ونسبة 70% من قيمة المواد الخام ومستلزمات الإنتاج، هذا ويتحمل صاحب المشروع الفرق ما بين تكلفة الاستثمارية للمشروع أو تكلفة المواد الخام ومستلزمات الإنتاج وقيمة القرض الممنوح من قبل المصرف. بالإضافة إلي نشاط التمويل فإن المصرف من ضمن أهدافه تقديم الاستشارات الفنية للمشروعات، وإجراء دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع المقترحة (5).

– إنشاء صندوق التحول للإنتاج الذى أصبح فيما بعد صندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل' الذى كان الهدف منه تشجيع فائض الملاكات الوظيفية في الجهاز الإداري العام على التحول للعمل في القطاع الخاص من خلال مساعدتهم للحصول على قروض من الصندوق لإقامة مشاريع تعود عليهم بالمردود المادي المناسب' وتخفف العبء على خزينة الدولة. بعد إعادة تنظيم الصندوق ليصبح صندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل' أصبح من ضمن أهدافه ضمان القروض الذي يمنح للمشروعات الصغرى والمتوسطة من قبل المؤسسات المالية بحيث يضمن الصندوق ما نسبته (70%) كحد أقصى من قيمة إجمالي القروض الممنوحة وحسب نوع النشاط وطبيعة المشروع ودراسة الجدوى الاقتصادية (8).

– إنشاء المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي بموجب قرار رقم (3) لسنة 2007[ii] الصادر عن اللجنة الشعبية العامة. وفي سنة 2009 أصدرت اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) قرار رقم (472) والذي وكل للمجلس مهمة الاشراف على البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك من خلال القيام بالمهام التالية:

– وضع الخطط والبرامج الخاصة بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وخلق بيئة مساندة لتطويرها ومعالجة المشاكل والصعوبات التي تواجهها مع اقتراح منح الاعفاءات والمزايا للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

عداد تقارير حول سير عمل تلك المشاريع، وإعداد قاعدة بيانات شاملة للمشروعات الصغرى والمتوسطة تشمل أعداد القروض الممنوحة وأنواعها وقيمتها والموقف التنفيذي والاقساط المستردة وربطها بالمنظومات العاملة بالدولة. اختيار المشاريع الرائدة المستهدفة بالتمويل. إقامة دورات تدريبية وتنمية المبادرات وتحويلها إلي مشروعات رائدة. المساهمة في إعداد دراسات الجدوى للمشروعات وتقديم الاستشارات للمشروعات في كافة مراحلها. ضمان اقراض المشروعات الصغرى والمتوسطة.

– تأسيس البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (845) لسنة 2007[iii]' حيث كانت تبعيته للمجلس الوطني للتطوير الاقتصادي، وفي سنة 2011 اصدرت اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) قرار رقم (73) لسنة 2011[iv] وبموجبه تم منح البرنامج الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة ونقلت تبعيته من المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي إلي أمانة اللجنة الشعبية للصناعة والاقتصاد والتجارة (سابقاً). وحدد الهدف الاساسي للبرنامج في تنمية ورعاية المشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف تعزيز دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

– صدور قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (846) لسنة 2007[v] بإشاء اعتماد النظام الاساسي للمراكز الحاضنة للأعمال والابتكار التقني'والذى حدد مهام حاضنات الاعمال في' دعم ومساندة وتشجيع المبادرين على تأسيس وإقامة المشاريع الصغرى والمتوسطة بهدف زيادة الانتاج وتوفير فرص عمل. تشجيع الافراد والشركات على الابداع والمبادرة وتهيئة الظروف الملائمة لظهور الافكار الجديدة والاختراعات

وتبني تلك الافكار حتي تصبح مشاريع قائمة فعلا. إقامة دورات تدريبية لتنمية مهارات أصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة.

يعتمد البرنامج على الحاضنات ومراكز الأعمال والتي تعتبر ذراعه الفني لتنفيذ خططه وسياساته في مجال الاهتمام بالمبادرين وتبني الافكار الابتكارية والابداعية وتحويلها إلى مشاريع إنتاجية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. فالمراكز والحاضنات التي تتبع البرنامج فهي: مركز أعمال بنغازي، مركز أعمال سبها، مركز أعمال مصراته، مركز أعمال طرابلس، مركز أعمال المرأة، مركز أعمال ذوي الاحتياجات الخاصة، حاضنة أعمال تقنية المعلومات، حاضنة أعمال التقنيات الزراعية والحيوية.

– إنشاء مركز الغد للأعمال الذي أوكل إليه القيام بالمهام التالية: اتخاذ اجراءات التأسيس ومنح التراخيص للمشروعات الصغرى والمتوسطة. توفير المعلومات والبيانات عن المشروعات الصغرى والمتوسطة وتوزيعات على الباحثين عن العمل والجهات المهتمة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة. رفع الوعي بثقافة المبادرة وترسيخها.

– منح مجموعة من الاعفاءات والمزايا للمشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (472) لسنة 2009[vi] والذى خص بها المشروعات التي تقام في المناطق النائية والريفية، أو تلك التي تعتمد على تكنولوجيا تحافظ على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية، أو توفر فرص عمل للوطنيين، أو المشروعات التي تقيمها المرأة وتكون ذات مردود إيجابي على الاقتصاد الوطني، والمشروعات التي تعتمد على الموارد المحلية.

تتمثل تلك الاعفاءات والمزايا في: الاعفاء من رسم مقابل خدمات التوريد وضريبة الاستهلاك للأصول ومستلزمات الإنتاج، والاعفاء من ضريبتي الإنتاج والدخل لمدة خمس سنوات اعتبارا من التشغيل الفعلي للمشروع ويمكن تمديدها إلى خمس سنوات أخرى في حالة توسع أنشطة المشروع وترتب عليها مضاعفة عدد العاملين الوطنيين بنسبة 50%. تقديم خدمات تدريبية واستشارية من مراكز وحاضنات الأعمال. دعم رسوم تسجيل براءات الاختراع محليا ودوليا. الأولوية في الحصول على مواقع في المناطق الصناعية لإقامة المشروعات. تمتع السلع والخدمات التي تقدمها تلك المشروعات بحماية الدولة من المنافسة من قبل السلع والخدمات المستوردة من الخارج.

– تكليف المصرف الريفي بتمويل المشروعات متناهية الصغر، والمصارف التجارية المتخصصة وصندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل بتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة. يكون التمويل مباشر عن طريق حصول صاحب المشروع على قرض مباشرة من المؤسسة المالية، أو تمويل مضمون جزئيا عن طريق صندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل حيث تصل نسبة الضمان إلى 70% من القيمة الاجمالية للقرض.

– أصدار قانون الادارة المحلية رقم 59 لسنة 2012[vii] ولائحته التنفيذية والذى أوكل إلى إدارة الأجهزة المحلية (البلديات والمحافظات) مهمة إنشاء حاضنات الأعمال ودعم المبادرين لإقامة المشروعات الصغرى والمتوسطة.

– في سنة 2013 تم إنشاء خمسة صناديق للمشروعات الصغرى والمتوسطة وهي (صندوق ثقة، صندوق مبادرة، صندوق إبداع، صندوق ابتكار، وصندوق ريادة)[viii] حيث تهدف تلك الصناديق في المقام الأول إلى توفير تمويل للمشروعات الصغرى والمتوسطة بأساليب تتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية سواء أكان ذلك بطريق مباشر أم غير مباشر، بالإضافة إلي القيام بأنشطة أخري مثل تقديم الضمانات اللازمة للحصول على التمويل وتأسيس الشركات وإنشاء المشاريع الاستثمارية، اقتراح ووضع الخطط والآليات اللازمة لتسويق المنتجات والخدمات التي تقدمها المشروعات داخل أو خارج الدولة، وتقديم الخدمات الاستشارية والتدريب، وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.

3-4 تقييم التجربة الليبية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة

نظرا لدعم توفر بيانات دقيقة عن المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا يمكن من خلالها إجراء عملية تقييم لتلك المشروعات، فإن الأمر سيقتصر على تقييم تجربة مصرف التنمية والمصرف الزراعي والمصارف التجارية في مجال تقديم الدعم المالي للمشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك باعتبار تلك المؤسسات أكثر خبرة في هذا المجال، حيث تمتد خبرتها لأكثر من 30 سنة. كما سيتم التركيز أيضا على تقييم تجربة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في مجال الدعم الفني والاستشارات والتدريب وذلك على النحو التالي.

3-4-1 تقييم تجربة مصرف التنمية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

مصرف التنمية منذ إنشائه حتي هذا التاريخ قام بمنح قروض لفئة الشباب بقيمة 957.202.467 د.ل ساهمت في خلق 36.534 فرصة عمل في أنشطة ومجالات متعددة، كما قام المصرف بتمويل نشاط النقل والموصلات عن طريق منحه

لقروض لشراء سيارات الركوبة العامة والنقل الخفيف والثقيل بقيمة 412.282.977 د.ل وبلغ عدد المستفيدين من تلك القروض 8539 مقترض. في مجال الصناعات البلاستيكية والكيميائية قام المصرف بمنح قروض بقيمة 97.378.300 د.ل وبلغ عدد المستفيدين من تلك القروض أكثر من 5118 مقترض. في المجال الصحي قام المصرف بمنح قروض للمصحات العلاجية بقيمة 27.937.193 د.ل وبلغ عدد المستفيدين منها 1480مقترض. في قطاع البناء والتشييد منح المصرف قروض بقيمة 161.670.034 د.ل واستفاد منها 4691 مقترض (9) في مجال الصناعات والمشروعات الانتاجية والفردية والأسرية قام المصرف بدعم نشاط الحياكة والتريكو. في مجال نشاط الصيد البحري قام المصرف بمنح الصيادين قروض لتمويل شراء قوارب الصيد ومعداتها.

في مجال دعم نشاط المشروعات الصغرى والمتوسطة قام مصرف التنمية بإنشاء الشركة العامة لمستلزمات التشاركيات، حيث كان الغرض من إنشائها هو توريد آلات ومستلزمات تشغيل التشاركيات. كما قام المصرف بإنشاء الشركة الليبية المالطية للتنمية الصناعية التي كان الغرض من إنشائها توفير مستلزمات الإنتاج للتشاركيات، حيث قامت الشركة بإقامة وتشغيل مصنع لتحبيب مسحوق البي في الذي ساهم في تغطية احتياجات التشاركيات من هذه المادة الأولية.

في إطار التعاون مع الجهات الحكومية الأخرى في توفير فرص عمل للخريجين، قام المصرف بالتعاون مع اللجنة الشعبية العامة للتكوين والتدريب المهني سابقا بتنفيذ برنامج للتكوين تضمن استراد 68 ورشة صيانة مختلفة الأغراض سلمت لتشاركيات من خريجي مراكز التكوين والتدريب المهني بموجب قروض تغطي قيمتها إجمالي قيمة التوريدات.

بالإضافة إلى النشاط التمويلي قام المصرف بدور الضامن للمشروعات التي تم تمويلها عن طريق المصرف الاسلامي للتنمية، وكذلك المشاركة في العديد من المعارض والمؤتمرات التي تهدف إلى نشر فكرة المبادر وكيفية اختيار المبدرين للمشاريع التي يرغبون في إنشائها وطريقة إداراتها والعمل بها (5). على الرغم من إسهامات المصرف في دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة إلى أنه واجه العديد من الصعوبات والمتمثلة في :

عدم تسييل باقي رأس مال المصرف حيث ما تم تسييله من إجمالي رأسماله والبالغ 100.000.000 د.ل، 9.000.000 د.ل فقط. كما يواجه المصرف مشكلة تمويلية أخري تتمثل في عدم كفاية مخصصاته المالية في ميزانيات التحول. من ضمن الصعوبات المالية التي تواجه المصرف هي عدم توفر المخصصات الكافية من النقد الأجنبي اللازمة لفتح اعتمادات توريد آلات ومستلزمات الإنتاج للمشروعات التي يقوم بتمويلها (5).

بالإضافة للمشاكل والصعوبات المالية التي تواجه المصرف بشكل مباشر، فإن المصرف يواجه أنواع أخرى من المشاكل الغير مباشرة والتي تواجه المشروعات التي يقوم بتمويلها، ولكن تنعكس سلبا على المصرف وتتمثل تلك المشاكل في عدم توفر المناطق الصناعية المجهزة وعدم توفر الحماية اللازمة للمنتجات التي تنتجها المشروعات التي يقوم المصرف بتمويلها وذلك مقابل المنتجات المستوردة (5).

3-4-2 تقييم تجربة المصرف الزراعي في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

مع مطلع عام 2001 قام المصرف الزراعي بتمويل 15300 مشروعا صغير ومتوسط في مجالات تربية الماشية وتربية الطيور والصيد البحري والثروة السمكية وإنتاج المحاصيل الزراعية والأعلاف وبقيمة إجمالية بلغت 525 مليون د.ل.

في إطار تنفيذ خطة اللجنة الشعبية العامة لسنة 2005 التي تقضي بتوفير فرص عمل للباحثين عن العمل من خريجين والمتحولين للإنتاج من القطاع الإداري العام قام المصرف الزراعي بتمويل 2380 مشروعا في مجال الإنتاج الزراعي والحيواني والثروة البحرية، وشراء الآلات والمعدات الزراعية، إنشاء مصانع الحبوب والأعلاف والأسمدة الزراعية، ومصانع الطماطم، والألبان ومشتقاتها ومعاصر الزيتون. كانت قيمة تمويل تلك المشاريع 266 مليون د.ل وعدد المستفيدين منها 4152 باحث عن عمل.

من الأساليب التشجيعية التي اتبعها المصرف الزراعي لتشجيع الباحثين عن العمل والمبادرين لإقامة المشاريع الصغرى والمتوسطة: تشكيل لجان لدراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي سيقوم بتمويلها، وذلك لتأكد من سلامة المشروع من النواحي الفنية والمالية، التسويقية، الإدارية، الاجتماعية. متابعة المشروع بعد حصوله على التمويل وأثناء فترة التنفيذ حتى الوصول لمرحلة التشغيل والإنتاج الفعلي. كما حدد المصرف سعر الفائدة على القروض الممنوحة لتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة بنسبة 2%، وحدد ايضاً فترات سماح كافية حتى يدخل المشروع مرحلة الإنتاج كما كانت فترة السداد كافية لتلك المشروعات (10)

3-4-3 تقييم تجربة المصارف التجارية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

يشير جدول رقم (2) إلى انخفاض نسبة مساهمة المصارف التجارية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة[ix]، حيث بلغت نسبة القروض المقدمة من قبل المصارف التجارية لتلك المشروعات خلال الفترة من 1985 إلي 2000 أقل من نسبة 1% في المتوسط (11). يرجع السبب الرئيسي وراء انخفاض نسبة مساهمة المصارف التجارية في تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة إلي طبيعة تركيبة مصادر التمويل لديها، حيث تشكل الودائع ما نسبته 70% من إجمالي مصادر التمويل لديها، وهي موارد غير ذاتية، كما تشكل الودائع الجارية نسبة 72% من إجمالي ودائع المصارف التجارية، الأمر الذى تحم على المصارف التجارية الاحتفاظ بنسبة سيولة عالية بلغت في المتوسط نحو 43.1%،كما تحم على المصارف أيضا توظيف أموال الودائع في شكل استثمارات قصيرة الأجل تحقق لها بعض العائد وتلبي لها السيولة اللازمة لمواجهة مسحوبات المودعين الغير متوقعة (12)، الأمر الذى حد من مقدرة المصارف التجارية على توظيف أموالها في استثمارات طويلة الأجل تستخدم في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

جدول رقم (2) يوضح قيمة القروض الممنوحة للمشروعات الصغرى والمتوسطة من قبل المصارف التجارية خلال الفترة من 1985 الى 2000[x]

السنة	القروض الممنوحة للمشروعات الصغرى والمتوسطة	اجمالي القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية	النسبة
1985	0	1883.7	-
1986	0.8	2056.8	0.0004
1987	1	2092.1	0.0005
1988	0	2261.2	-
1989	1.7	2195.8	0.0008
1990	4.1	2251.4	0.0018
1991	10	3432.7	0.0029
1992	5.6	3500.8	0.0016
1993	0	3606.7	-
1994	0	3558.2	-
1995	0	3976.5	-
1996	138.4	5134.3	0.0270
1997	241.5	5609.3	0.0431
1998	124.7	5482	0.0227
1999	0	6141.9	-
2000	63.9	6448.4	0.0099
المتوسط			0.0069

ملاحظة :المبالغ بملايين دنانير

3-4-4 تقييم تجربة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في مجال الدعم الفني.

قام البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة منذ تاريخ إنشائه سنة 2007 باستقبال أكثر من 14000 ريادي وإنجاز أكثر من 700 دراسة اقتصادية في مختلف المجالات، وتنظيم دورات تدريبية لأكثر من 3800 ريادي في مجال دراسات الجدوى الاقتصادية، واختيار إدارة المشاريع، بالإضافة إلى دورات تدريبية في المجال القانوني والتشريعات، والريادة.

من ضمن البرامج التي قام بها البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في مجال تقديم الدعم الفني، التشبيك مع المؤسسات الدولية لدعم المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، كما قام بإنجاز عدة مبادرات لتطوير القطاع الخاص وهي: المبادرة الوطنية لدعم مشروعات ذوي الاعاقة، والمبادرة الوطنية لدعم المرأة، والمبادرة الوطنية للتمكين الاقتصادي للشباب.

كما قام البرنامج الوطني بإحالة العديد من المشاريع التي تم إجراء الدراسات الاقتصادية لها عن طريق البرنامج الوطني إلى المؤسسات التمويلية التي قامت بتمويل البعض منها(13).

أما عن أهم المشاكل والعراقيل التي تواجه البرنامج الوطني فهي عدم وجود إطار قانوني متكامل ينظم عمل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، فالموجود حاليا من الناحية القانونية ما هو إلا عدد من الأحكام موزعة بين مجموعة من التشريعات. بالإضافة إلي المشكلة القانونية يواجه البرنامج الوطني مشكلة التمويل والتي تعتبر المشكلة الرئيسية التي تقف

وراء عدم قدرته على إنجاز مهمته الأساسية وهي دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة، فالأغلبية العظمى من المشاريع التي تم دراستها بواسطة البرنامج الوطني وتم إحالتها إلي المؤسسات المالية لم تتحصل على التمويل من قبل المؤسسات المالية، وذلك لأسباب تتعلق بالمؤسسات المالية ذاتها، ولأسباب أخري تتعلق بالمشروعات طالبة التمويل وذلك حسب وجهه نظر المؤسسات المالية (13)

4-النتائج والتوصيات.

4-1 النتائج.

بعد المقارنة ما بين التجربة الليبية وتجارب الدول الأخرى في مجال الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة توصلت الدراسة إلى النتائج التالية فيما يخص التجربة الليبية والتي يمكن إيجازها في النقاط التالية:

1) دعم وجود قانون خاص بالمشروعات الصغرى والمتوسطة مقارنة بالدول الأخرى فالموجود حاليا قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (472) لسنة 2009 الخاص بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة.

2) مثل الدول الأخرى' يوجد في ليبيا جهاز حكومي يعنى بشؤون المشروعات الصغرى والمتوسطة ويتمثل ذلك الجهاز البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

3) من حيث وجود مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة تتشابه التجربة الليبية مع تجارب الدول الأخرى في هذا المجال' حيث يقوم المصرف الريفي وصندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل بتقديم التمويل للمشروعات الصغرى والمتوسطة' فضلا عن إنشاء عدد من الصناديق لتمويل تلك المشروعات' قيام مؤسسات مالية أخرى مثل مصرف التنمية' والمصرف الزراعي والمصارف التجارية بتقديم التمويل للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

4) كما هو الحال لذا العديد من الدول' تبقى مشكلة الحصول على التمويل اللازم المشكلة الرئيسية التي تواجه المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

5) تمتع المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا بعدد من المزايا والاعفاءات مثلها مثل باقي المشروعات في الدول الأخرى.

6) الاعتماد على الحاضنات ومراكز الاعمال في تبني الافكار الريادية وتقديم الاستشارات والتدريب لأصحاب تلك الأفكار لتحويلها إلى مشاريع فعلية.

4-2 التوصيات.

1) ضرورة العمل على سن قانون خاص بالمشروعات الصغرى والمتوسطة' يمثل الإطار القانوني الذي ينظم عملها ويوضح علاقاتها مع الأطراف والجهات التي تتعامل معها.

2) إعادة تنظيم البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة' بحيث يكون الجهاز الحكومي الوحيد الذي يمثل قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا' وعدم اشراك أي جهة أو مؤسسة أخرى معه في عملية التنظيم والإشراف على القطاع لكي لا يحدث نوع من التداخل والتعارض في صلاحيات الاختصاصات الذي يؤثر سلبا على عمل وأداء تلك المشاريع. على أن يكون عمل المؤسسات أو الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة بقطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة على سبيل التعاون والمشاركة في النهوض بذلك القطاع سواء من حيث تقديم المعلومات والبيانات التي تهم المشروعات الصغرى والمتوسطة' وتقديم الاستشارات والخبرات.

3) وجود خطة قومية متكاملة تدرج ضمن أولويات الحكومة للنهوض بالمشروعات الصغرى والمتوسطة' بحيث توضح الهدف من وراء دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة' والشرائح المستهدفة من عملية الدعم 'والمناطق المستهدفة لإقامة المشاريع فيها' والمشروعات التي تضحى بأولوية التنفيذ، والجهات ذات العلاقة بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة' والمبالغ المالية المخصصة لها في الموازنة العامة للدولة.

4) تقديم الدعم المالي من قبل الدولة للمؤسسات المالية التي تمول المشروعات الصغرى والمتوسطة مثل مصرف التنمية' المصرف الزراعي' المصرف الريفي' صندوق ضمان الاقراض لأغراض التشغيل. بالإضافة إلى تفعيل قرار إنشاء صناديق تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

5) الربط ما بين الحاضنات ومراكز الأعمال والجامعات والمعاهد ومؤسسات التعليم التقني والمهني فيما يخص التعاون في مجال تبني الأفكار الريادية والإبداعية وتحويلها إلي مشروعات فعلية' وأيضا فيما يخص مجال التدريب وتقديم الاستشارات.

6) تقديم الخدمات التي تحتاج إليها المشروعات الصغرى والمتوسطة مثل الكهرباء' والغاز والمياه والاتصالات وإيجارات الأراضي والعقارات وخاصة المقدمة من طرف الدولة بأسعار منخفضة نسبيا وخاصة في السنوات الأولي من عمر المشروع.

7) تخصيص جزء من مشتريات وعقود أعمال الحكومة إلى المشروعات الصغرى والمتوسطة لتنفيذها' وذلك كنوع من الدعم التسويقي لتلك المشروعات من طرف الدولة.

8) إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة تقدم كل البيانات' والمعلومات والإحصاءات عن تلك المشروعات' بحيث تكون تلك القاعدة الأساسية التي يتم الاعتماد عليها في إجراءات الدراسات والبحوث عن تلك المشروعات' كما تساهم في تقديم البيانات اللازمة لوضع الخطط وتقييمها.

المراجع

[1]- ابوبكر عابدين بذوي. (2005). اليات الربط بين المؤسسات المعنية بالتشغيل والتدريب لتحقيق العمالة الكاملة ودعم القدرة التنافسية للاقتصاد. *الموارد البشرية*، الصفحات 71-86.

[2]- على ابوبكر نورالدين 'سالمة محمد ابوقرين. (2015). تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة. مجلة دراسات الاقتصاد والاعمال (العدد الاول) الصفحات 75-98

[3]- Mukhtar E. Eltaweel (2012). How are small businesses in Libya financed?. International Conference on Business, Finance and Geograph. Pp 171-172.

[4]- Abdesamed, K. H., & Abd Wahad, K. (2014). Financing of small and medium enterprises (SMEs):Determinants of bank loan application. African Journal of Business Management, 17, pp. 717-727

[5]- العجيلى عبدالسلام البرينى. (1997). دور مصرف التنمية كاداة تمويل للمشاريع الاستثمارية في القطاعات الانتاجية. دور المؤسسات والاسواق المالية في اعادة هيكلة الاقتصاد الليبي (الصفحات 177-129). بنغازي: مركز البحوث الاقتصادية.

[6]- عبدالله امحمد شامية. (2016). المشروعات الصغيرة الخيار الافضل للاقتصاد الليبي.

[7]- هالة محمد لبيب عنبه. (2013). ادارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي دليل عملي لكيفية البدء بمشروع صغير واداراته في ظل التحديات المعاصرة. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الادارية.

[8]- مصرف التنمية. (2017). /thtp//ldb.com.ly/about/financing. تم الاسترداد من thtp//ldb.com.ly.

[9]- حسن رمضان الخضر. (بدون تاريخ). تدريب اصحاب المشاريع الصغرى والمتوسطة في ليبيا الواقع والتطلعات.

[10]- عبدالناصر سالم زيدان، و بسمة نوري المغربي. (2015). مساهمة المصرفي الزراعي في تمويل التنمية الزراعية في ليبيا. مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، 5، الصفحات 93-114.

[11]- مصرف ليبيا المركزي. (2000). الاحصاءات النقدية والمصرفية خلال الفترة 1966-2000 افرنجى. مصرف ليبيا المركزي ادارة البحوث والاحصاء.

[12]- مصرف ليبيا المركزي. (1998). النشرة الاقتصادية الربع الثاني 1998. طرابلس: مصرف ليبيا المركزي ادارة البحوث والاحصاء.

[13]- البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة. (2016). مسؤولية بعث المشروعات الصغرى والمتوسطة لا تقع على عاتق البرنامج الوطني وحده وانما هي مسؤولية العديد من الجهات ذات العلاقة. بوابة المشروعات(العدد الاول)، 4-6.

[14]- وزارة الصناعة: http://www.industry.gov.ly

---

[i] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (472) لسنة 1377و.ر 2009 مسيحي بتقرير بعض الاحكام في شان المشروعات الصغرى والمتوسطة.

[ii] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (3) لسنة 1375و.ر 2007 مسيحي بأنشاء المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي وتعديله.

[iii] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (845) لسنة 2007 مسيحي بأنشاء البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

[v] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (73) لسنة 2011 ميلادية بشان تنظيم البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

[v] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (846) لسنة 1375و.ر 2007 مسيحي بشان اعتماد النظام الاساسي للمراكز الحاضنة للأعمال والابتكار التقني.

[vi] قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) مرجع سابق ذكره

[vii] المجلس الانتقالي الوطني قانون رقم (59) لسنة 2012 بشان الادارة المحلية.

[viii]قرار ات مجلس الوزراء رقم (515-516-517-518-519) لسنة 2013 ميلادي بأنشاء صناديق (ثقة' مبادرة' ابداع' ابتكار' ريادة) للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

[ix]يستخدم في تقرير مصرف ليبيا المركزي مصطلح الحرفيين والتشاركيات الانتاجية بدلا من مصطلح المشروعات الصغرى والمتوسطة.

[x]من اعداد الباحث المصدر مصرف ليبيا المركزي الاحصاءات النقدية والمصرفية خلال الفترة 1966-2000 إفرنجي.